

## الشرح الكبير

حياتك أو أعطيتك نفسك فيعتق ولا يعذر بجهل ولا يحتاج في هذا إلى نية وأشار إلى الكناية الخفية بقوله ( وبكاسقني ) الماء ( أو اذهب أو اعزب ) أي أبعده ودخل بالكاف كل كلام ولكن إنما ينصرف للعتق ( بالنية ) أي بنية العتق أي بنيته بما ذكر العتق وإلا فلا فقوله بالنية راجع لقوله وبكاسقني الخ لا لما قبله أيضا لأن الكناية الظاهرة كالصريح في عدم الاحتياج للنية ( وعتق ) العبد ( على البائع ) دون المشتري ( إن علق ) عتقه ( هو ) أي البائع ( والمشتري على البيع والشراء ) بأن قال السيد إن بعته فهو حر وقال المشتري إن اشتريته فهو حر ثم باعه سيده لذلك المشتري الذي علق عتقه على شرائه فيعتق على البائع ولو تقدم القبول من المشتري على الإيجاب من البائع فإنه سبق صوري ويرد البائع الثمن إن قبضه على مشتريه وأتبع به في ذمته إن أعسر ( و ) عتق على المشتري ( بالاشتراء الفاسد في ) قوله لعبد ( إن اشتريتك ) فأنت حر وعليه قيمته يوم الشراء لأن عتقه عليه يفوت رده على بائعه ومثل شرائه شراء بعضه وإنما عتق بالفاسد لأن الحقائق الشرعية تطلق على فاسدها كصحيحها ( كأن أشتري ) العبد ( نفسه ) من سيده شراء ( فاسدا ) فإنه يعتق لتشوف الشارع للحرية ويأخذ السيد من العبد ما اشترى به نفسه وكأنه انتزعه منه وأعتقه ( و ) عتق على السيد ( الشقمص ) الذي يملكه من عبد وكمل عليه ( فيه ) إن كان مليا ( و ) عتق عليه ( المدبر وأم الولد ) أي ينجز عليه عتقهما وكذا مكاتبه كما في المدونة ( و ) عتق عليه ( ولد عبده ) الكائن